جامعة القاهرة
كلية الحقوق
الدراسات العليا– قسم القانون الجنائي

أثر الحكم الجنائي على الحريات والحقوق السياسية

دراسة تحليلية مقارنة

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

إعداد الباحث

عباس فاضل عبود

لجنة المناقشة والحكم:

الأستاذ/ الدكتور أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي ، عميد كلية الحقوق ، جامعة القاهرة الأسبق مشرفاً ورئيساً

الأستاذ/ الدكتور إبراهيم عيد نايل

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس عضواً

الأستاذ/ الدكتور عمر محمد سالم

أستاذ/ القانون الجنائي ، عميد كلية الحقوق ، جامعةالقاهرة عضواً

٢٠١٦

قرار الحكم

بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨ ناقشت لجنة المناقشة والحكم الباحث عباس فاضل عبود على رسالته الموسومة "أثر الحكم الجنائي على الحريات والحقوق السياسية- دراسة تحليلة مقارنة"

وبعد المداولة قررت الآتي:

منح الباحث عباس فاضل عبود درجة الدكتوراة "بتقدير جيد جدًا".

الأستاذ الدكتور أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي ، عميد كلية الحقوق ، جامعة القاهرة الأسبق مشرفًا ورئيساً

الأستاذ الدكتور إبراهيم عيد نايل

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس عضواً

الأستاذ الدكتور عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي ، عميد كلية الحقوق ، جامعةالقاهرة عضواً

بسم الله الرحمن الرحيم

قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ

سورة الزمر/ الآية "٩"

الإهداء

إلى من كانا سببًا في وجودي

وبنوا أملًا كبيرًا..... ووجدوا أنفسهم بي

إلى من أرادوني أن أحمل إرثهم وتاريخهم

وأكون مثالًا لإخوتي وأبنائي

إلى والدي الغاليين رحمهما الله

*****

أهدي

هذا الجهد المتواضع أمام تضحياتهم التي لاتنسى ولن تنسى

*****

تقبلاها مني... فرضاكم شفاعةً لي عند ربي

داعيًا لكم الله أن يتغمدكما بفسيح جناته ويحفكما بعظيم نعمائه ورضوانه

إنه سميع مجيب

شكر وتقدير

الحمد لله مالك الملك، بيده زمام الأمور، والصلاة والسلام على أشرف خلقه أجمعين، الصادق الأمين رسوله الكريم محمد المصطفى، وعلى آله الطيبين وصحبه الأكرمين أجمعين، ومن نحى نحوهم واقتدى بهداهم إلى يوم الدين .

أتضرع بالدعاء والثناء والشكر لله عز في علاه على كثر نعمائه، ومزيد عونه وتوفيقه لإنجاز هذه الرسالة .

يقتضي الأمر هنا أن أقر بالفضل والعرفان، وأتوجه بوافر الشكر وعظيم الامتنان إلى عَلَمٍ من أعلام الفقه القانوني أستاذي الفاضل أ.د. أحمد عوض بلال، أستاذ القانون الجنائي في كلية الحقوق – جامعة القاهرة وعميد الكلية الأسبق، والذي شرفني بقبوله الإشراف على رسالتي، حيث كان لي شرف النهل من علمه الزاخر، فكان لي دائم النصح والتوجيه، وخصَّ لي من وقته الثمين حيزًا كبيرًا لدراسة البحث وتقويمه، حتى ظهرت هذه الرسالة للوجود، فاسأل الله وحده أن يوفقه إلى مايحبه ويرضاه، وأن يسدد خطاه، ويمُنَّ عليه بوافر الصحة ودوام العافية، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وأتوجه إلى الأستاذ الدكتور إبراهيم عيد نايل أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي في كلية الحقوق – جامعة عين شمس، بعظيم التقدير وبالغ الشكر؛ لما تفضل به من قبول مناقشة الرسالة، وهو المعروف بالتميز والحرص على الوقت وإعلاء صرح العلم والاهتمام بالباحثين، أرجو الله أن يحفظه ذخرًا ويزيده علمًا .

كما أتوجه بجزيل الشكر ووافر التقدير للأستاذ الدكتور عمر محمد سالم، أستاذ القانون الجنائي في كلية الحقوق – جامعة القاهرة، وعميد الكلية، على منحي شرف قبوله مناقشة رسالتي هذه، حيث أدعو الله الواحد الأحد بأن يكرمه بالتوفيق وعلياء الشأن.

وكذلك أتوجه إلى جميع الأخوة والسادة والزملاء الذين وقفوا معي، وأعانوني في رسالتي هذه، وأدعو الله أن يحفظهم وبجعل ذلك من ميزان حسانتهم.

كما أتوجه بالشكر إلى زوجتي وأولادي جميعًا، كل الشكر والإعتراف بالجميل، لما قدموه لي من مساعدة وعون وتهيئة الجو المناسب، وتحمل الفراق عنهم وعن ديار الأهل والأحبة أخوتي وأخواتي، في بلدي العراق .

ومسك الختام الذي يفوح بعطر الوفاء والتقدير، وعظيم التحايا والإجلال لمصر العظيمة، بلد الحضارة والرقي، بلد الحياة، وأنشودة الأجيال، ولشعبها السَّمح العطوف

الكريم، الذي لايشعرك بغربةٍ، فكله أهلي وشعبي، لهم السلام ووافر الدعاء بأن يحفظ الله مصر وشعب مصر من كل شرور المتربصين بها وبهم وألّا يجعل لمصر كبوةٍ. وهو الذي دعا لها ودعى إليها. وكثيراً ما أقول قوله تعالى: (وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّآ لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ) سورة يونس الآية ٨٧ .

أثر الحكم الجنائي على ممارسة الحريات والحقوق السياسية

المقدمة

لقد تعددت صور التشريعات وفق تصديها للوقائع والأحداث القديمة منها، والمستجدة، فتطور التصور التشريعي يتبع تطور المجتمعات، وطموحها لتحقيق مراحل السمو الأخلاقي والاجتماعي، والإرتقاء بالأوضاع المثلى منها على مختلف المستويات.

فقد يستهدف قسم من النظم التشريعية شريحة معينة من السلوك، وتَضَع لها قواعد عامّة، وتصبح تلك القواعد بمثابة الركيزة الأساسية لبناء النظام القانوني في بلد ما، ولعمومية تلك القواعد فإنها قد لاتحيط بوضع معين على وجه الخصوص، فهي بالنتيجة قواعد وضعية بحاجة إلى متابعة وتطور، يتناغم مع المستجدات، وأيضًا فإن عمومية تلك القواعد، قد يجعلها تتناغم مع توجهات المتمسكين بالسلطة، أو بزمام الأمور، أو الطامعين فيها، وهذا أسوأ ما يشوب تلك النظم؛ لأن صلاح الأمور بصلاح أوليائها، لذا انبعثت المطالبة بالمساواة والحرية والعدالة الاجتماعية، ومن خلالها تعدَّدت المفاهيم والطموحات، فأفرزت المطالبة بالمشاركة السياسية، والحقوق العامة، والحريات بمختلف توجهاتها، فكانت الديمقراطية غاية تلك المطالبات نحو التوجه لبناء مجتمع ديمقراطي حر، يحق فيه للجميع المساهمة في صنع القرار ومراقبة تنفيذه، ونتيجة لهذا التطور المجتمعي الكبير تتسلل لمواقع السلطة وصناعة القرار شرائح معينة، قد لايمكن التصدي لها دون وضع الحدود والضوابط الكفيلة بأن تجعل مصائر الخلق بأيادي أمينة حريصة على أمن وسلامة مجتمعاتها من العبث والتلاعب، الأمر الذي يؤدي إلى تعثرها في السير نحو التقدم والرقي بل قد يؤدي إلى فشلها وانهيارها، من هنا كان لابد من وضع منظومة تشريعية رصينة، وإن كانت في قواعد قانونية خاصة لكبح جماح الهواة، ومراهقي السياسة، وأرباب السوابق بارتكاب الأفعال المحرمة قانونًا، والتي تسيء للسمعة والمكانة الاجتماعية بل تسيء لتقاليد المجتمع وسلوكياته التي تعارف عليها، ومن خلالها يضعف الحفاظ على هويته الأخلاقية والأدبية .

إن ممارسة الحريات والحقوق السياسية، تُعد من المبادئ التي حرص العالم المتحضر الحفاظ عليها وحمايتها، وعلى ضوء ذلك عُقِدت الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لتحقيق هذا الغرض، فيما شرعت الدول شرائعها متفاخرة بترسيخ هذه الممارسة ووضع القواعد القانونية لتنظيمها، وتأمين الحماية اللازمة لها بعدم

الإعتداء عليها ، وتهيئة الأجواء المناسبة لأدائها وتأمين مشاركة أوسع ، من خلال عدم وضع القيود عليها؛ لإفساح المجال أمام جمهور الناخبين لممارسةٍ عدّتها التشريعات الدولية والوطنية بأنها حق لايمكن التنازل عنه ، وتكفلت بصون هذا الحق وتطوير المشاركة بممارسته ، من خلال التوعية وتأمين الوسائل التي تتطلبها تلك الممارسة .

لكن أمام هذا الجهد الكبير، والرقابة المستمرة من قبل المنظمات الدولية، والمحلية، التي تؤمّن بوسائلها الخاصة حماية تلك الممارسة الديمقراطية للحريات والحقوق السياسية، بأن تكون صحيحة وعادلة، أمام ذلك تقف مجموعة من الضوابط القانونية، التي هي بالتأكيد نتيجة الواقع الاجتماعي، والسياسي والقانوني، وهذه الضوابط عبارة عن قيود تتمثل في صور مختلفة، منها ما يعد طبيعيًا يفرضه الواقع السياسي، كإعفاء أفراد القوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي من المشاركة، خشية التأثير عليها، ومنها لضوابط قانونية، تتمثل في فقدان أهلية الأداء لهذه الممارسة، وأهلية الأداء هذه تشمل، الأهلية العقلية والصحية والعلمية، كذلك الأهلية الأدبية، والأخيرة، هي موضوع البحث، وبالتحديد هو من لم يصدر بحقه حكم جنائي يعد مانعًا من ممارسته لتلك الحقوق.

وبالتالي، فإن عدم توافر الأهلية الأدبية يمثل صورة من صور العقاب، فهي امتداد للعقوبة الأصلية، فصدور حكم جنائي بحق شخص معين، يُعد مبررًا لحرمانه من ممارسة حريته وحقوقه السياسية، وهو أثر للحكم الجنائي، وعلى ضوء ذلك، تكفَّلت هذه الدراسة بالبحث في الإطار العام، والتفصيلي للنتائج المترتبة على صدور الأحكام الجنائية، من خلال دراسة موسَّعة ومستفيضة، متخذة النقاط الآتية لتحقيق نتائجها:

١- منهجية البحث:

لقد الدراسة اتَّخذت منهجًا تحليليًّا للدوافع بمختلف توجهاتها من الناحية الموضوعية والشكلية، وكذلك القواعد القانونية، من خلال استعراض التشريعات المقارنة، والتي سُنَّت لهذا الغرض، فهي دراسة تحليلية مقارنة، واعتمدت في الأساس على التشريع العراقي، والمصري، والفرنسي، كمعيار لهذه المقارنة، إضافة لباقي التشريعات العربية والأجنبية، والتي تمثل إضافة جديدة أو ساندة لتلك للتشريعات الأساسية في المقارنة .

٢- أهداف البحث:

- تهدف الدراسة لبيان طبيعة الحرمان من الحريّات والحقوق السياسية نتيجة للحكم الجنائي، وموقعه بين باقي الموانع الأخرى.
- التعريف بالنتائج التي يرتبها الحكم الجنائي، وطبيعته .
- بيان الأسباب التي دفعت المشرع لحرمان المحكوم عليه جنائيًا من ممارسة حقوقه السياسية .
- بيان طبيعة هذا الأثر من الناحية الموضوعية، والشكلية .
- التعريف بتلك الحريات والحقوق التي يترتب عليها أثر الحكم الجنائي .
- بيان انقضاء أثر الحكم الجنائي.
- تحديد المشكلات التي ترافق تطبيق القانون، والكشف عن أيِّ عوار تشريعي، واقتراح الحلول اللّازمة لتصحيح العوار وتجاوز المعوقات.

٣- مشكلة البحث :

جاء البحث وسط المتغيرات السياسية التي حدثت، وبالأخص في العراق ومصر، ومازالت قسم من التشريعات لم تستقر، فهي عرضة للتعديلات المستمرة وخاصة في العراق، مما يقلل من الدراسات والبحوث المستفيضة عن الواقع الجديد، كذلك قلَّة واضحة في التطبيقات العملية والقضائية، ومايترتب على ذلك من دراسات متخصصة ومناقشات فقهية .

عدم تعاون بعض المكتبات الجامعية في الحصول على المراجع التي يتطلبها البحث، وخاصة في الإعارة والاستنساخ.

٤- خطة البحث:

لغرض الإلمام بتفاصيل الدراسة ، فقد انتهج الباحث خطة مكونة من بابين، يتضمن الباب الأول موضوعًا بعنوان ؛ التعريف بأثر الحكم الجنائي والحريات والحقوق السياسية .

أمّا الباب الثاني، فقد تناول؛ سريان أثر الحكم الجنائي على ممارسة الحريات والحقوق السياسية، ثم الخاتمة.

الباب الأول

التعريف بأثر الحكم الجنائي والحريات والحقوق السياسية

لغرض الإلمام بجوانب البحث لابد من معرفة ماهية العناصر الأساسية والتي تعد محور الدراسة، وذلك من خلال التعريف بمكوناتها والعناصر المرتبطة بها والمؤثرة عليها، وفي مثل هذه الدراسة التعريفية قد يتطلب الأمر التطرق إلى مواضيع ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة بها، وذلك للإحاطة بجوانب الموضوع ولإعطاء صورة متكاملة لما سيتم دراسته في مفاصل البحث اللاحقة، وعلى ضوء ذلك أرتأى الباحث البدء في بيان الآ ثار المستقبلية التي تترتب على الأحكام الجنائية، وذلك لبيان موقع الأثر الذي يحرم من صدر بحقه حكم جنائي من ممارسة حريته وحقوقه السياسية، ومن ثم الانتقال إلى أحكامه وشروطه، ثم بيان المحور الرئيسي الآخر للدراسة، وهو التعريف بالحريات والحقوق السياسية.

عليه فقد أقيم الباب الأول على ثلاثة فصول، وهي:

الفصل الأول: الآثار المستقبلية المترتبة على الحكم الجنائي

الفصل الثاني: التعريف بأثر الحكم الجنائي.

الفصل الثالث: التعريف بالحريات والحقوق السياسية.